



الهيئة المستقلة للانتخاب

منطقة تلاع العلي/ شارع إسماعيل حجازي
ص.ب (375) / (11953) عمان الاردن
تليفون (9626 5531111)

لجنة الشراء الرئيسية

اسم دعوة العطاء :

عطاء البرنامج الانتخابي (إعادة طرح)

رقم العطاء : (09 / 2023)

وتتضمن:

أولاً: مقدمة

ثانياً: الشروط المرجعية والخاصة

- المواصفات الفنية ملحق رقم (1).

أولاً: مقدمة

تسعى الهيئة المستقلة للانتخاب اعادة طرح **عطاء البرنامج الانتخابي** بالمواصفات والشروط الخاصة والعامة المرفقة.

ونظرا لخبرتكم في هذا المجال وكون اللجنة تستخدم أسلوب طرح العطاءات بالصحف اليومية من الشركات المتخصصة في هذا المجال للتنافس على تنفيذ الأعمال، فان الهيئة تدعوكم وفي حال رغبتكم بتنفيذ الأعمال المطلوبة والمحددة بالشروط المرجعية المرفقة، التكرم بتقديم عرضكم الفني والمالي وعلى النحو التالي:

أ- وذلك خلال (10 يوم عمل) من تاريخه.

ب- تقديم عرضكم الفني والمالي وذلك في موعد أقصاه الساعة الواحدة ظهر يوم الخميس الموافق 2024/ 02/ 01.

ثانياً: الشروط الخاصة

إضافة إلى الالتزام بالشروط العامة الواردة في نظام المشتريات الحكومية رقم (8) 2022 النافذ وتعديلاته والتعليمات الصادرة بموجبه.

يشترط لتقديم **دعوة العطاء** ما يلي:

1. أن تكون الشركة مسجلة في وزارة الصناعة والتجارة، ولديها رخصة مهنة سارية المفعول، تخولها ممارسة العمل في المجال المطلوب.

2. أن تكون الشركة أردنية وأن تكون مكاتبها داخل المملكة الأردنية الهاشمية.

ثالثاً: الوثائق المطلوبة

• أن يتضمن العرض المقدم الوثائق التالية:

1. العرض الفني

2. العرض المالي.

3. وصف مختصر موضح ضمنها معلومات عن الشركة/ المكتب/ المصنع ومنها سنة الانشاء وعدد العاملين فيها،

مجالات عمل، مجموعة الخدمات التي تقدمها، والخبرات السابقة في تنفيذ أعمال مشابهة (**عطاء البرنامج**

الانتخابي)

على أن لا تقل سنوات الخبرة لدى الشركة عن (10) سنوات في نفس المجالات المطلوبة.

أ- قائمة بالجهات التي تم العمل معها سابقاً على أعمال مشابهة.

ب- تقديم وصف واضح ودقيق للخدمات المطلوب تقديمها وتنفيذها وفقاً للمواصفات المبينة في دعوة العطاء.

• للهيئة الحق باستبعاد أي عرض غير متضمن جميع الوثائق المحددة بالبنود أعلاه.

رابعاً: تقديم وتسليم العرض:

1_ تقدم العروض الفنية والمالية في مغلفين منفصلين :

أ- الأول يحتوي على العرض الفني ويكتب عليه العرض الفني الخاص بتنفيذ عطاء البرنامج

الانتخابي للهيئة المستقلة للانتخاب عطاء رقم (2023/09).

ب- أما المغلف الثاني فيحتوي على العرض المالي ويكتب عليه العرض المالي الخاص بتنفيذ العطاء

(**عطاء البرنامج الانتخابي**) للهيئة المستقلة للانتخاب عطاء رقم (2023/09) حيث يحتوي مغلف

العرض المالي على مغلفين منفصلين الأول يحتوي على العرض المالي والثاني يحتوي على كفالة

دخول العطاء بنسبة لا تقل عن 3% من القيمة الاجمالية للعرض المقدم.

ت- على المناقص تقديم نسخة الوثائق الاصلية كاملة وبحيث تكون مختومة بختم الشركة (جميع

الصفحات) بالإضافة إلى نسخة الكترونية مرفقه على CD (بعد ختمها بختم الشركة).

2- يحق للهيئة إلغاء العطاء دون إبداء الأسباب ودون أن يترتب عن هذا الإلغاء أية مطالبات مالية أو قانونية لأي من المشاركين بالعطاء.

3- لن يتم إحالة العطاء على المتعهد الذي يفقد تأهيله الصادر عن الجهات ذات العلاقة أو يصدر بحقه قرار بالحرمان من المشاركة بالعطاءات خلال الفترة من تاريخ إعلان طرح العطاء وتاريخ قرار الإحالة، وبناء عليه سوف يستبعد العرض المقدم من المناقص من المشاركة بالعطاء دون أن يكون له الحق بالاعتراض أو بالرجوع على الهيئة بأي مطالبة مالية أو قانونية.

● يسلم المغلف باليد ويوضع في صندوق العطاءات الموجود لدى قسم المشتريات والتزويد في الهيئة المستقلة للانتخاب، وذلك في موعد أقصاه الساعة (الواحدة ظهرا) ظهر يوم (الخميس) الموافق 2024/02/01، وذلك على العنوان التالي:

الهيئة المستقلة للانتخاب

منطقة تلاع العلي/ شارع إسماعيل حجازي.

ص.ب (375) / (11953) عمان/ الاردن

تليفون: (962 6 5531111) -الرقم الفرعي (5504935) رئيس قسم المشتريات والتزويد او على الرقم الفرعي (5504934) www.iec.jo

● سيتم فتح العروض الساعة (1:30) ما بعد ظهر يوم الخميس الموافق 2024/02/01.

● آخر موعد لشراء دعوة العطاء الساعة الثالثة من يوم الاربعاء الموافق 2024/01/31.

خامساً: تقييم العروض:

● سيتم تقييم العروض المقدمة لتنفيذ الاعمال استنادا لمعادلة فنية وحسب الأوزان الترجيحية المبينة في البند خامسا (ادناه) (فني ومالي)، وذلك لكون طبيعة الأعمال المطلوبة تعتمد بشكل أساسي على مدى الكفاءة والفاعلية في مجال اللوازم المطلوبة.

● الأوزان الترجيحية المعتمدة للمعايير الأساسية للتقييم هي:

- تقييم العروض الفنية (فني) (60%)

- تقييم العروض المالية (مالي) (40%).

● ستقوم لجنة الشراء الرئيسية بفتح العروض للمتقدمين بعد انتهاء المدة المحددة لتسليم العروض والتوقيع عليها.

قدرة الشركة على تقديم اللوازم المطلوبة

(أ-1) حجم وامكانيات الشركة (15%):

عدد سنوات انشاء الشركة، عدد الموظفين، انتشار الشركة او المؤسسة (محليا)، رأس مالي الشركة المسجل.

(أ-2) خبرة سابقة في تنفيذ اعمال البرمجة 15%:

مدى تناسب الخبرات السابقة في تنفيذ اعمال البرمجة من حيث عدد مشاريع البرمجة، سيعطى افضلية من تتوفر لديه خبرات سابقة في هذا المجال بحيث يتم إعطاء العلامة الأعلى لصاحب الخبرات الأعلى والمعززة في اثبات

رسمي (على ان يكون الحد الأعلى لعدد المشاريع المطلوبة (15) مشروع لإعطاء العلامة الأعلى، ويقاس بالية النسبة والتناسب مع باقي المناقصين).

ب- الرأي الفني المتخصص (20%)

سيتم الحكم عليه من خلال الاطلاع على الدراسات الفنية المقدمة للهيئة (من قبل المختصين بالهيئة) ولهم الحق بإعطاء أي مناقص العلامة التي يرونها مناسبة، ولا يحق لأي مناقص الاعتراض على العلامة مهما كانت الأسباب، وللهيئة الحق برفض أي (عرض غير ملتزم بالملحق رقم 1) ولا يتماشى مع القوانين والأنظمة والتعليمات والاتفاقيات النافذة والمعمول بها في الهيئة، على ان يراعى عند الإحالة المواصفات الفنية والتكنولوجية والخدمات الأعلى وبما يتوافق مع احتياجات ورغبات الهيئة.

ج- الالتزام بالمواصفات الفنية في الملحق رقم 1 (10%)

سيتم إعطاء العلامة للمناقص الملتزم بجميع المواصفات الفنية المطلوبة مع احتفاظ الهيئة بحقها باستبعاد المناقص الغير ملتزم بالمواصفات المطلوبة.

- سيتم إعطاء نتائج للتقييم الفني، حيث للهيئة الحق برفض العروض الحاصلة على نتيجة اقل من الحد الأدنى المعتمد للنجاح (100/75) او الإبقاء عليها وبما يتناسب ويتماشى مع مصلحة الهيئة.
- ستقيم العروض المالية باستخدام المعادلة التالي:

{ تقييم العرض المالي = 40 * (قيمة اقل الأسعار المؤهلة / سعر العرض المطلوب تقييمه) }

- سيتم ترتيب العروض المتقدمة استنادا لنتائج التقييم الكلية الناتجة عن جمع نتائج التقييم الفني مع المالي لكل عرض.

سادساً: الإلغاء أو الاستبعاد:

- للهيئة الحق في إلغاء أو تأجيل أو إعادة طرح الاعمال كاملة أو أي جزء منها دون إبداء الأسباب أو توضيح أو تفسير للقرار ويتنازل المتقدم لدعوة العطاء عن الحق بالمطالبة بتعويض عن أية خسارة أو ضرر مادي أو معنوي يلحق بهم جراء ذلك.

- للهيئة الحق باستبعاد أي عرض دون ان يحق للمناقصين بالرجوع اليها بأية خسائر مادية او معنوية او اي ضرر ناشئ عن تقديم او استثناء العرض وذلك للحالات التالية:

- عدم تضمين العرض كافة الوثائق المطلوبة ضمن البنود المطلوبة في دعوة العطاء.
- عدم التزام المناقص بطريقة تقديم وتسليم العرض المحددة بالبنود (رابعا+سادسا) من البنود المرفقة.
- عدم تحصيل العرض الفني للحد الأدنى المعتمد للنجاح (100/75).

سابعاً: الاسعار:

- تقدم الأسعار بالدينار الاردني شاملة للضريبة العامة على المبيعات
- تكون الاسعار سارية المفعول حتى تاريخ 2024/02/28، بنفس الاسعار والمواصفات والشروط الواردة والمعتمدة بالعرض المقدم.

ثامناً: طريقة الدفع:

عطاء البرنامج الانتخابي:

- أ- 25% مقدما (مع تقديم الكفالات المنصوص عليها في الأنظمة)
- ب- 25% بعد الانتخابات التجريبية.
- ت- 50% بعد انتهاء من اليوم المقرر لأجراء الانتخابات وتسليم التقرير النهائي لصالح الهيئة.
- يرفق بالعروض تأمين للدخول في العطاء على شكل كفالة بنكية أو شيك مصدق باسم عطوفة **أمين عام الهيئة المستقلة للانتخاب صادرة / صادر عن بنك محلي** بنسبة لا تقل عن 03% من القيمة الاجمالية للعرض المقدم.
- وسوف لن ينظر في أي عرض غير معزز بالتأمين المطلوب.
- يلتزم المتعهد بتقديم كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من قيمة الاعمال الاجمالية المحالة عليه وتكون سارية المفعول:
 - 1- تاريخ الإحالة حتى تاريخ يوم الاقتراع والفرز.
 - 2- ولمدة سنة واحدة من تاريخ الاقتراع والفرز.
- ألا تكون الشركة قد سبق وأن تم مصادرة كفالات حسن التنفيذ الخاصة بالعقود السابقة التي كلفت بتنفيذها من أي جهة حكومية أو وقفها عن العمل وألا تكون الشركة من الشركات المدرجة ضمن القائمة السوداء للتعامل مع الجهات الحكومية وأن يقوم المتقدم بالإفصاح عن أي مشاكل سابقة من هذا القبيل وتحت طائلة المسؤولية.
- على المناقص زيارة مبنى الهيئة والاطلاع على بنود العطاء والاستفسار عن أي مبهم ان وجد ليتمكن من تقديم العرض، او زيارة صفحة الهيئة على الشبكة العنكبوتية www.IEC.JO
- يلتزم المناقص أن يقدم ضمن عرضه شهادات الخبرة المطلوبة مصدقة حسب الأصول من الجهات التي عمل لديها وبراءة ذمة من الضمان الاجتماعي ومن ضريبة الدخل وشهادة تسجيل في الضريبة العامة على المبيعات (حال طلب منه ذلك).
- يجب على المناقص تقديم شهادات حسن تنفيذ من الدوائر التي عمل لديها تبين كيفية الاداء مرفقة مع شهادات الخبرة والعقود التي يحصل عليها (حال طلب منه ذلك).

- على الشركة أن تبين وبشكل واضح عنوانها الدائم (الموقع / صندوق البريد والهاتف والفاكس والبريد الالكتروني) وتسمية الشخص المفوض بالإدارة.
- على الشركة أن ترفق في العرض جميع الوثائق والشهادات الثبوتية الأصولية المذكورة في البنود أعلاه ويعتبر ذلك جزءاً لا يتجزأ من العرض.
- تطبق على المناقص المحال عليه الاعمال عقوبات في حال تقصيره بتنفيذ الأعمال وتكون العقوبات حسب أنظمة وتعليمات الهيئة المستقلة للانتخاب السارية المفعول.

تاسعاً: مدة التسليم:

1. المرحلة الأولى: مستمرة من تاريخ توقيع امر الشراء وحتى يحين الموعد التجريبي للنظام المتوافق والمتزامن مع عطاء الربط الالكتروني رقم (07/ 2023) وعلى المتعهد المحال عليه العطاء (البرنامج الانتخابي) والتنسيق التام وتذليل جميع العقبات مهما كانت ومهما بلغت لصالح إنجاح التجارب وإنجاح يوم الاقتراع والفرز.

2. المرحلة الثانية: مستمرة من تاريخ التجارب وحتى يوم الاقتراع والفرز.

3. المرحلة الثالثة: توفير الدعم الفني اللازم لقواعد البيانات لمدة سنة من تاريخ الاقتراع والفرز.

عاشراً: المواصفات الفنية والشروط العامة الخاصة بالعطاء رقم (09/2023):

26-مرفق المواصفات الفنية الخاصة بعطاء البرنامج الانتخابي في ملحق رقم (1).

27-للتنويه ان هذا العطاء يقع ضمن العطاءات الخاضعة لخصوصية عمل الهيئة المستقلة للانتخاب، ولخصوصية العطاء يحق للهيئة اسقاط المدد القانونية او تقليصها وتحديدتها بما تراه مناسباً لتحقيق المصلحة العامة للهيئة مهما كانت الاسباب.

ملاحظات هامة:

28-يلتزم المتعهد بالمحافظة على سرية المعلومات مهما كانت سواء كانت وثائق العطاء أو الكمية الموردة او غيرها بحيث تصبح حق للهيئة فقط، وعلى المتعهد عدم تسريب أي من تلك المعلومات تحت طائلة المسائلة القانونية.

29-التأكيد على ان للهيئة الحق في حال قصر المناقص في التزاماته، تامين الخدمة المطلوبة باي شكل رأته مناسباً لها ومهما بلغ سعر الخدمة المؤمنة ومهما بلغت تكاليف تأمينها للهيئة سواء من داخل المملكة او من خارجها وعلى نفقة المناقص المقصر، وعلى ان يلتزم المناقص باي التزام (ترتب على تامين الخدمة المطلوبة) تقدمه الهيئة له، بحيث يصبح التزاما ماليا وقانونيا على المناقص المقصر.

30- للهيئة الحق في زيارة مقر الشركة (المتعهد) في أي وقت مهما بلغت عدد الزيارات للتأكد من الإجراءات الخاصة بالعطاء أعلاه، وللتحقق من انسيابية سير الأعمال المحالة عليها وبما يحقق متطلبات الهيئة.

31- يلتزم المتعهد بتقديم خطه عمل لإدارة ملف تأمين البرمجية بما في ذلك مايلي:

أ- مراحل وخط سير وتقديم البرمجية المطلوب تأمينها.

ب- دوام فريق العمل (حسب المراحل) المطلوبة والمعتمدة من قبل المعنيين في الهيئة.

ت- في حال قصر المتعهد بالالتزام في خطه العمل المقدمة للنقطتين (أ+ب) من المادة اعلاه يحق للهيئة

فرض عقوبات مالية تتناسب مع طبيعة التقصير سواء على مستوى مراحل خط سير العمل او تقصير

فريق العمل بالالتزام بالمرحلة المقررة حسب الخطة المالية.

• على ان تشكل لجنة فنية (داخل الهيئة) متخصصة لتقدير حجم الضرر والعقوبة المالية المقررة وعلى ان

لا تتجاوز في جميع الحالات (15% من قيمة الإحالة).

• في جميع الأحوال (لا يعفى ما سبق) وفي حال قصر المتعهد بالتزاماته (بتأمين المطلوب حسب احتياجات

الهيئة) من حق الهيئة بتأمين البرمجية المطلوبة بأي وسيلة ارادتها وبأي تكلفه بلغت وعلى نفقة المتعهد.